

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : أَرَزَّهُ حَرَّ مَ ما بَيَّنَّ عَيَّرَ إِلَى ثَوْرٍ . قال ابن الأثير : هو جَبَلٌ بِالْمَدِّ يَنْدُ شَرٌّ فَهِيَ □ تَعَالَى . وقيل : بِمَكَّةَ أَيْضاً جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ : عَيَّرَ . وَالْعَيَّرُ : الطَّابِلُ . وَالْعَيَّرُ : الْمَتْنُ فِي الصُّلْبِ وَهُمَا عَيَّرَانَ يَكْتَنِدِفَانِ جَانِبَيْ الصُّلْبِ . وَالْعَيَّرُ بِالْكَسْرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعَيْرُ : الْقَافِلَةُ مُؤَنَّثَةٌ مِنْ عَارٍ يَعْيرُ إِذَا سَارَ أَوِ الْعَيْرُ : الإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الْمِيرَةَ بِلَا وَاحِدٍ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا . وَقِيلَ : الْعَيْرُ : قَافِلَةُ الْحَمِيرِ ثُمَّ كَثُرَتْ حَتَّى سُمِّيَتْ بِهَا كُلُّ قَافِلَةٍ فَكُلُّ قَافِلَةٍ عَيْرٌ كَأَنَّهَا جَمَعُ عَيْرٍ . وَكَانَ قِيَّاسُهَا أَنْ يَكُونَ فُعْلًا بِالضَّمِّ كَسُقْفٍ فِي سَقْفٍ إِلاَّ أَرَزَّهُ حُوفِظَ عَلَى الْيَاءِ بِالْكَسْرِ نَحْوِ عَيْنٍ أَوْ كُلِّ مَا امْتَدَّ عَلَيْهِ إِبِلًا كَانَتْ أَوْ حَمِيرًا أَوْ بَغَالًا فَهُوَ عَيْرٌ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى الْمَذْكُورُ : الْعَيْرُ : كَانَتْ حُمُرًا . قَالَ : وَقَوْلُ مَنْ قَالَ الْعَيْرُ الإِبِلُ خَاصَّةً بِاطِلٍ . قَالَ : وَأَنْشَدَنِي نَصِيْرُ لَأَبِي عَمْرٍو الأَسَدِيُّ فِي صِفَةِ حَمِيرٍ سَمَّاهَا عَيْرًا : .

أَهَكَذَا لا ثَلَاثَةَ ولا لَبِنَ ... ولا يُزَكِّيَنَّ إِذَا الدِّينُ اطْمَأَنَّ .

مُفْلَاطَاتِ الرِّسْوَةِ يَأْكُلَانِ الدِّمَّ مَنْ ... لا بُدَّ أَنْ يَخْتَرْنَ مِنْ مَنِّي بَيِّنَ أَنْ .

" يُسَقِّنُ عَيْرًا أَوْ يُبَعِّنُ بِالْثَّمَنِ قَالَ : وَقَالَ نَصِيرُ : الإِبِلُ لا تَكُونُ عَيْرًا حَتَّى يُمْتَارَ عَلَيْهَا . وَحَكَى الأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ قَالَ : الْعَيْرُ مِنْ الإِبِلِ : مَا كَانَ عَلَيْهِ حِمْلُهُ أَوْ لَمْ يَكُنْ . جَ عَيْرَاتُ كَعَنْدِيَّاتُ قَالَ سَيْبَوَيْهٌ : جَمَعُوهُ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ لِمَكَانِ التَّائِ نَيْثُ وَحَرَ كُؤَا الْيَاءِ لِمَكَانِ الْجَمْعِ بِالتَّاءِ وَكَوْنِهِ اسْمًا فَأَجْمَعُوا عَلَى لُغَةِ هَذَا يَلُ لَأَنَّ نَهْمُ يَقُولُونَ : جَوَزَاتُ وَبَيَضَاتُ . قَالَ : وَيُسَكَّنُ وَهُوَ الْقِيَّاسُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : كَانُوا يَتَرَصَّدُونَ عَيْرَاتِ قُرَيْشٍ أَي دَوَابِّهِمْ وَإِبِلَهُمْ الَّتِي كَانُوا يُتَاجِرُونَ عَلَيْهَا . وَيُقَالُ : فُلَانٌ عَيَّيْرُ وَحَدِّهِ أَي مُعْجَبٌ بِرَأْيِهِ وَإِنْ شِئْتَ كَسَرْتَ أَوْ لَهٌ مِثْلُ شَيْبِخٍ وَلا تَقُلْ : عَوَّيْرُ وَلا شَوْيخٌ ؛ كَذَا فِي الصَّحاحِ . وَهُوَ فِي الذَّمِّ كَقَوْلِكَ : نَسِيحٌ وَحَدِّهِ فِي الْمَدْحِ أَوْ يَأْكُلُ وَحَدِّهِ قَالَه ثَعْلَبٌ . وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : فُلَانٌ عَيَّيْرُ وَحَدِّهِ وَجُحَيْشُ وَحَدِّهِ : وَهُمَا

اللَّذَّانِ لَا يُشَاوِرَانِ النَّاسَ وَلَا يُخَالِطَانِهِمْ وَفِيهِمَا مَعْذَرَةٌ وَمَهَانَةٌ وَضَعُفٌ .  
وعَارَ الفَرَسُ والكَلَابُ زاد ابنُ القَطَّاعِ : والخَيْرُ وغَيْرُ ذلكِ يَعِيرُ  
عَيَّارًا : ذَهَبَ مِنْهَا هُنَا وَهَذَا هُنَا كَأَنَّ نَبِيَّهُ مُنْذِفَلَّتْ مِنْ صَاحِبِهِ يَتَرَدَّدُ  
والاسمُ العَيَّارُ بالكسْرِ وأَعَارَهُ صَاحِبُهُ أَي أَفْلَلْتَهُ فَهُوَ مُعَارٌ كَذَا فِي  
الصَّحاحِ وَقِيلَ : عَارَ الفَرَسُ إِذَا ذَهَبَ عَلَيْهِ وَجْهَهُ وَتَبَاعَدَ عَنْ صَاحِبِهِ قِيلَ :  
وَمِنْهُ قَوْلُ بِيْشْرِ الأَتَمِيِّ بِأَسْطُرٍ قَلِيلَةٍ . وَعَارَ الرَّجُلُ يَعِيرُ إِذَا ذَهَبَ  
وَجَاءَ مُتَرَدِّدًا . وَعَارَ البَعِيرُ يَعِيرُ عَيَّارًا وَعَيَّرَانًا : تَرَكَ  
شَوْلَهَا هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَالسَّخِ فِي تَهْذِيبِ ابنِ القَطَّاعِ : تَرَكَ شَوْلَهُ  
وَأَنْطَلَقَ إِلَى أُخْرَى لِيَقْرَعَها . وَفِي اللِّسَانِ : إِذَا كَانَ فِي شَوْلٍ فَتَرَكَها  
وَأَنْطَلَقَ نَحْوَ أُخْرَى يُرِيدُ القَرْعَ . وَعَارَتِ القَصِيدَةُ : سَارَتْ فِي عَائِرَةٍ  
والاسمُ العَيَّارَةُ بالكسْرِ وَفِي الأَسَاسِ : وَمَا قَالَتِ العَرَبُ بَيِّتًا أَعْيَرَ مِنْهُ  
والعَيَّارُ كَشَدَّادِ الرَّجُلِ الكَثِيرِ المَجِيئِ وَالذَّهَابِ فِي الأَرْضِ . وَقِيلَ :  
هُوَ الذَّكِيُّ الكَثِيرُ التَّطَوُّفِ وَالْحَرَكَةِ حَكَاهُ الأَزْهَرِيُّ عَنْ الفَرَّاءِ .  
وقال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : والعَرَبُ تَمْدَحُ بالعَيَّارِ وَتَذُمُّ بِهِ . يُقَالُ : غُلِّمَ  
عَيَّارٌ : نَشِيطٌ فِي المَعَاصِي ؛ وَغُلِّمَ عَيَّارٌ : نَشِيطٌ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ . وَرُبَّمَا سُمِّيَ الأَسَدُ بالعَيَّارِ لِتَرَدُّدِهِ وَمَجِيئِهِ وَذَهَابِهِ فِي طَلَبِ  
الصَّيْدِ . قال أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :